



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم أصول الفقه: أصول الفقه للمظفر

خلاصة الدرس الواحد والستون

هل يسري إجمال المخصّص إلى العامّ

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

«الشبهة المفهومية»: وهي في فرض الشكّ في نفس مفهوم الخاصّ بأن كان مجملاً، نحو قوله عليه السلام: «كلّ ماء طاهر إلّا ما تغيّر طعمه أو لونه أو ريحه» الذي يشكّ فيه أنّ المراد من التغيّر خصوص التغيّر الحسيّ، أو ما يشمل التغيّر التقديريّ. ونحو قولنا: «أحسن الظنّ إلّا بخالد» الذي يشكّ فيه أنّ المراد من خالد هو خالد بن بكر أو خالد بن سعد، مثلاً.

«الشبهة المصدافية»: وهي في فرض الشكّ في دخول فرد من أفراد العامّ في الخاصّ مع وضوح مفهوم الخاصّ، بأن كان مبيناً لا إجمال فيه كما إذا شكّ في مثال الماء السابق أنّ ماء معيّن أغيّر بالنجاسة فدخل في حكم الخاصّ أم لم يتغيّر فهو لا يزال باقياً على طهارته؟ والكلام في الشبهتين يختلف اختلافاً بيناً.

أ) الشبهة المفهومية: الدوران في الشبهة المفهومية تارة يكون بين الأقلّ والأكثر، كالمثال الأوّل، فإنّ الأمر دائر فيه بين تخصيص خصوص التغيّر الحسيّ أو يعمّ التقديريّ فالأقلّ هو التغيّر الحسيّ، وهو المتيقّن، والأكثر هو الأعمّ منه ومن التقديريّ. وأخرى، يكون بين المتباينين، كالمثال الثاني، فإنّ الأمر دائر فيه بين تخصيص خالد بن بكر وبين خالد بن سعد، ولا قدر متيقّن في البين. ثمّ على كلّ من التقديرين، إمّا أن يكون المخصّص متصلاً أو منفصلاً. والحكم في المقام يختلف باختلاف هذه الأقسام الأربعة في الجملة، فلنذكرها بالتفصيل:

١ و ٢. فيما إذا كان المخصّص متصلاً، سواء كان الدوران فيه بين الأقلّ والأكثر أو بين المتباينين فإنّ الحقّ فيه أنّ إجمال المخصّص يسري إلى العامّ.

٣. في الدوران بين الأقلّ والأكثر إذا كان المخصّص منفصلاً، فإنّ الحقّ فيه أنّ إجمال الخاصّ لا يسري إلى العامّ.

٤. في الدوران بين المتباينين إذا كان المخصّص منفصلاً، فإنّ الحقّ فيه أنّ إجمال الخاصّ يسري إلى العامّ، كالمخصّص المتصلّ.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)